

مجمع الأنهر في شرح ملتقى الأبحر

@ 342 @ كتاب الدعوى لما كانت الوكالة بالخصومة لأجل الدعوى ذكر الدعوى عقيب الوكالة هي واحدة الدعاوى بفتح الواو وكسرهما وبعضهم قال الفتح أولى وبعضهم الكسر أولى ومنهم من سوى بينهما .

وفي الكافي يقال ادعى زيد على عمرو مالا فزيد المدعي وعمرو المدعى عليه والمال المدعى

والمدعى به خطأ والمصدر الادعاء افتعال من دعا والدعوى على وزن فعلى اسم منه وألفها للتأنيث فلا ينون يقال دعوى باطلة أو صحيحة وجمعها دعاوى بفتح الواو لا غير كفتوى وفتاوى والدعوى في الحرب أن يقول الناس بالفلان انتهى .

ثم اعلم أنها مشروعة بالكتاب والسنة وإجماع الأمة هي أي الدعوى في اللغة عبارة عن إضافة الشيء إلى نفسه